

38- شرح سنن ابن ماجه

عبدالله السعد

قال باب قال ابو عبدالله بن ماجه رحمه الله تعالى في كتابه السنن وقد ولد عام تسعه ومائتين وتوفي عام ثلاثة وسبعين ومائتين وهو من غزوين. غزوين هذا بحر قزوين يعني من جهة ايران - 00:00:00
وهو رجعي من ربعة بالولاء قال في كتابه السنن باب غسل العراقيب وان العراقيب يجب غسلهما عند غسل القدم والعقوق هو مؤخرة القدم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة - 00:00:21
وهو العبسي وعلي بن محمد وفضل نافسي قال حدثنا وكيعي بن الجواح الرؤسي. قال عن سفيان هو ابن سعيد ابن مسروق الشوري قال عن منصور هو ابن المعتمر قال عن هلال ابن يساف - 00:00:46
قال عن ابي يحيى المعموق وهو مصدع الاعرج قال عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهمما قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضأون واعقاهم تلوح - 00:01:04
تلوح انها غسلت ولا لم تغسل؟ لم تغسل فقال ويل للاعقاib للعقب مؤخر القدم ويل للاعقاib من النار اسبغوا الوضوء ويل للاعقاib من النار يعني قد تعذب قد الانسان يعذب في عقبه لانه لم يغسله - 00:01:25
يحذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم قال اسبغوا الوضوء. اسباغ الوضوء هو اتمام الوضوء بحيث انك تغسل كل الاعضاء وتمسح طبعا الرأس يعني لا تدع شيئا من - 00:01:47
اعضاء الوضوء قال ابو الحسن القطان راوي سنن ابن ماجة قال حدثنا ابو حاتم هو غازي قال حدثنا عبد المؤمن ابن علي قال حدثنا عبد السلام ابن حرب قال عن هشام بن عروة قال عن ابيه عبد السلام بن حرب فيه ضعف ولكن هذا الحديث ثابت عن عائشة - 00:02:09
نعم طبعا هو وصف بالحفظ ووصف بالخطأ اي عبد السلام بن حوض قال عن هشام بن عروة وهو ثقة مشهور عن ابيه عوة ابن الزبير وهو امام عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قال - 00:02:35
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاib من النار اي اذا لم تغسل نعم وطبعا هذا الحديث وان كان فيه كما تقدم عبد السلام بن حرب ولكنه قد جاء من وجه اخر - 00:02:51
خدوه الامام مسلم من طريق سالم مولى شداد عن عائشة قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا عبد الله ابن رجاء المكي وهو صدوق قال عن ابن عجلان وهو محمد ابن عجلان - 00:03:12
وهو صدوق ايضا. قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي قال حدثني يحيى بن سعيد القطانى وابو خالد الاحمر سليمان ابن حيان كلاهما عن محمد بن عجلان المدني عن سعيد بن ابي سعيد المقتورى وهو ثقة مشهور عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - 00:03:34
قال رأت عائشة عبد الرحمن عبد الرحمن هذا الذي رأته عائشة هو اخوها عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهمما عن عائشة وعبد الرحمن وابو بكر ووالد ابي بكر ابو قحافة وهو يتوضأ رأت عائشة عبد الرحمن وهو يتوضأ فقالت اسبغ الوضوء. فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:03:58
وسلم يقول ويل للعراقيب من النار نعم قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب وهو ثقة قال حدثنا عبد العزيز بن المختار وهو ثقة قال حدثنا سهيل ابن ابي صالح - 00:04:29

عن ابيه ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار اذا هذا الحديث قد رواه جمع من الصحابة - [00:04:49](#)

وقد يكون يعني عندما تكلم عليه الصلاة والسلام طبعا تكلم ورفع صوته حتى الناس يسمعون فلذا سمعه اكثر من واحد وقد يكون تكرر ماذا يعني المسألة السبب تكور اكثر من مرة - [00:05:08](#)

وهذا طبعا الاسناد صحيح وقد خرجه الشیخان من حديث ابي هريرة نعم اخرجه من طريق محمد ابن زياد الجمحی عن ابي هريرة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة العبسي قال حدثنا ابو الاحوس سلام بن سليم الحنفي - [00:05:28](#) قال اذا ابي اسحاق وهو السبیعی عمرو بن عبدالله قال عن سعید ابن ابی کعب وسعدا بکرب ثقة. قال عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهم لا سعید بن ابی طالب كذب عفوا سعید بن ابی طالب - [00:05:48](#)

نعم ایه ایه نعم سعید ابن ابی ذر قال ان جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول ویل للعراقب من النار نعم وهذا اسناد صحيح - [00:06:16](#)

قال حدثنا العباس بن عثمان وعثمان بن اسماعيل الدمشقيان قال لا حدثنا الوليد بن مسلم وهو الدمشقي وهو ثقة حافظ مشهور قال حدثنا شيبة ابن الاحنف عليكم السلام وشيبة ابن الاحنف الشامي ليس بالمشهوب - [00:06:38](#)

نعم ولكن قد قواه ابو زرعة دمشقی وذكر ابن حبان في الثقات قال عن ابی سلام الاسود وواثقة قال عن ابی صالح الاشعري وهو ايضا قال حدثنا قال حدثني ابو عبد الله الاشعري - [00:07:11](#)

قال عن خالد بن الوليد ويزيد بن ابی سفيان وشريحیل بن حسنة وعمرو بن العاص وهؤلاء اربعة رضي الله عنهم كل هؤلاء سمعوا من رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول انموا الوضوء - [00:07:34](#)

ویل للاعقاب من النوم فامر عليه الصلاة والسلام باتمام الوضوء نعم ثم قال ویل للاعقاب من النار ولد الوضوء ينبغي ان يعنى به فيتمه الانسان ولا شك ان كان الغالب عليه عليه الصلاة والسلام يتوضأ ثلاثة وتتوضا في بعض الاعضاء ثلاث وبعض الاعضاء - [00:07:51](#)

وتتوضا في حديث ابن عباس مرة مرة فكل هذا بحمد الله مشروع قال باب ما جاء في غسل القدمين. وهذا اذا كانتا مكشوفتين نعم وطبعا هذا فيه رد على من يرى ان بعض طوائف اهل الضلال - [00:08:21](#)

يمسحون على القدم مسح يعني وان كان ليس هناك طبعا شراب او حذاء فيمسحون مسحا وهذا لا شك خلاف نعم ما تواتر عن رسول الله صلی الله علیه وسلم من غسل قدميه - [00:08:44](#)

عليه الصلاة والسلام. وتقدم حين هذه الاحادیث كلها ویل للاعقاب من النار. لأن شيء بس فقط من القدم ما جاء له الماء. وین الاعقاب من النوم؟ كيف باقي القدم؟ الانسان يمسح ولا يغسل - [00:09:08](#)

فلا شك ان هذا المذهب باطل وکنت انا في الحرم كنت اتوضا تعرفون في مواطي فانا كان لابس شراب فمسحت انکر على واحد وهو من ييدو انه منها الرافضة اللي ينکرون المسح على الخفاف ويمسحون على ماذا؟ يمسحون على نفس القدم. نعم - [00:09:22](#)

نعم يمكن لا هو ينکر على. نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابی شيبة العبسي قال حدثنا ابو الاحوس سلام بن سليم الحنفي قال عن ابی اسحاق هو السبیعی عمرو بن عبدالله الهمداني. ووثيقة مشهور - [00:09:46](#)

قال عن ابی حیة وهو ابن قيس الواذعی وهو لا بأس به. قال رأیت عليا رضي الله عنه عن ابن ابی طالب توضأ فغسل قدميه الى الكعبین هذا الواجب ثم قال اردت ان اريکم اردت ان اريکم اردت ان اريکم - [00:10:08](#)

نعم اردت ان اريکم طھور نبیکم صلی الله علیه وسلم. واردت ان اريکم طھور نبیکم صلی الله علیه وسلم. وهذا حديث ثابت واسناده حسن وقد جاء من طرق عن ابی رضي - [00:10:32](#)

الله عنه قال حدثنا هشام بن عمار الدمشقي وهو صدوق جيد الحديث قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا حديث بن عثمان او وحبي وهو ثقة الشامي. قال عن عبدالرحمن بن ميس - [00:10:52](#)

وعبدالرحمن ابن ميسرة ليس بالمشهور ولكن قد ذكر ابو داود ان شيوخ كلهم ثقates نعم عن المقدام ابن بعدي كذب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل رجليه ثلاثا - [00:11:12](#)

ثلاثة نعم وهذا اسناد صالح وان كان عبدالرحمن ليس بالمشهور قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة العبسي قال حدثنا بن عديه اسماعيل ابن ابراهيم الاسد وهو ثقة حافظ - [00:11:32](#)

قال عن روح ابن القاسم وهو ايضا ثقة ثبت. قال عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب القرشي الهاشمي عن ابيه بنت معوذ بن عفراء وهي صحابية وابوها صحابي رضي الله عنهم - [00:11:51](#)

قالت اتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث يعني حديثها الذي ذكرت وتعلمون ابن عباس يعني نعم عالم جليل كان حرير على العلم. فعندما توفي الرسول عليه الصلاة والسلام وكان هو - [00:12:08](#)

اه شاب فقال لشاب مثله من الانصار قم بنا نذهب الى اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام. حتى نسمع منهم ونأخذ عنهم الاحاديث التي سمعوها لان ابن عباس سمع شيء يسير - [00:12:29](#)

هو انما لازم الرسول عليه الصلاة والسلام بعد فتح مكة يقول كنت من المستضعفين في مكة هو مع امه فلازمه شيئا يسيرا تغيير من الصحابة نعم سمعوا اكثر فقال لهذا الانصاري من اقرانه في السن قم بنا نذهب ونسأل - [00:12:47](#)

فقال يا ابن عباس اتظن ان الناس يأتون اليك واصحاب رسول الله متواافقون يعني الكبار ابو بكر وعمر وعثمان وعلى وبقية العشر وغيرهم من الانصار. نعم فابن عباس لم يأخذ بكلامه - [00:13:09](#)

حتى كان يأتي وينتظر حتى يخرج عليه ماذا صاحب البيت فيسألة قال هلا علمتني هل لا يعني ظربت علي الباب؟ اعلمت اعلمتنى حتى اقوم وادخلك واحدثك ثم هذا الانصاري ما مرت عليه السنوات الا ووجد ابن عباس الناس ماذا؟ مجتمعين حوله ويسألونه - [00:13:28](#)

نعم فهو ندم يعني على التفريط الذي حصل قال قالت يعني ما منع ابن عباس ان يسأل هالمرأة الصحابية قالت فسألني عن هذا الحديث يعني حديثها الذي ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل رجليه - [00:13:56](#)

فقال ابن عباس ان الناس ابوا الا الغسل ولا اجد في كتاب الله الا المسح يعني هو الاية بعضهم يستدل بها نعم قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا كنتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:14:17](#)

وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. قالوا هنا عطف عطفت الرجل على ماذا؟ على الرأس. عطفت الرجل على الرأس. والراس يمسح. اوس ما في خلاف انه يمسح لا يغسل. اذا - [00:14:37](#)

الرجل حقها هنا ايضا معطوفة على الرأس اذا تممسح معطوفة على قبر مذكور اذا تممسح فنقول الذي يفسر القرآن الكريم هي السنة النبوية وانزلنا اليك الذكر لتبيين للناس ما نزل اليهم - [00:14:59](#)

فالذى يفسر القرآن هو رسول الله عليه الصلاة والسلام. وقد بين لنا ان القدم تغسل بل قال ويل للاعقاب من النار عندما جزء من القدم لم يصل اليه الماء نعم - [00:15:20](#)

فاذا اه لا شك انه يجب الغسل. طيب اذا ما الجواب عن الاية؟ نقول الاية فيها عدة قراءات. هذى قراءة واحدة ثم يعني اجابوا عنها بعدة اولا بما تواتوا في السنة - [00:15:40](#)

هذا يكفيانا هذا الجواب الثاني قالوا انما خفشت الرجلين من اجل المجاورة لا العطف ليست معطوفة على المسح. وانما من اجل المجاورة اي نعم فانما عطفت على ما قبلها على اليدين - [00:15:59](#)

وليس على الرأس نعم لاهل العلم كلام طويل وقال بعض اهل العلم ان الاية تشير يعني هذه القراءة تشير الى المسح والقراءة الاخرى بالنصب تشير الى الغسل فالمسح عندما يكون القدم ماذا - [00:16:21](#)

لابس الانسان نعم جوب ولا خف فهنا يمسح ولا لابس مثل لباس حذاء العسكري يغطي ماذا حذاء الاسكر يغطي الكعبين. نعم اي نعم فوق الكعبة فقالوا الاية يعني على ها القراءة تشير الى المسح - [00:16:44](#)

والقراءة الاخرى تشير الى الغسل. فالغسل اذا كانت مكشوفة تغسل و اذا كانت مغطاة تمسح ايه ده نعم فنقول يعني هنا يكفيانا اي نعم هنا نقول يكفيانا ما تواتر في السنة من غسل - 00:17:05

والصحابه يرون الرسول عليه الصلاه والسلام وهو يتوضأ نعم ويغسل قدميه وقد نقلوا ذلك انه غسل قدميه عليه الصلاه والسلام بل كما تقدم تواتر ويل اقاربي من النار نعم وهذا الحديث طبعا فيه ابن عقيل وابن عقيل فيه ضعف نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:17:26